

النشاط الزراعي الخاص باستيراد التقاوى والبذور

أ- شروط القيد والتحديد والتعديل لنشاط الزراعي الخاص باستيراد التقاوى والبذور :-

1. أن يكون المشروع ونشاط الإنتاج الزراعي مثبتين بكل من السجل التجاري والبطاقة الضريبية للمنشأة .
2. أن يكون النشاط قائمًا وصادراً له ترخيص تشغيل ساري من مديره الزراعية التابع لها الارض .
3. أن يكون محدد لديه الحيازة الزراعية أو شهادة الخدمات الزراعية مرفقاً بها المعاينة والحصر (بيانات النشاط حسب طبيعته) .
4. أن يكون صدر للمنشأة خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج من لجنة التقاوى والحاصلات الزراعية من وزارة الزراعة بها (المدة البداية والنهاية -- الأصناف والكميات التي تم الموافقة على استيرادها لأجل المشروع خلال تلك الفترة - مكان تنفيذ المشروع -رقم ترخيص التشغيل) .
5. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابق في كل من خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج ورخصة التشغيل والسجل التجاري والبطاقة الضريبية .
6. أن يكون عقد إيجار أو مستند الملكية الخاص بالمزرعة مطابقاً للحيازة الزراعية أو الشهادة الصادرة من مديرية الزراعة .

ب – مستندات القيد والتحديد والتعديل لنشاط الزراعي الخاص باستيراد التقاوى والبذور :-

1. نموذج طلب استخراج بطاقة مستلزمات الإنتاج موقعاً عليه ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقعاً عليه من الوكيل أو المفوض .
2. صورة بطاقة الرقم القومي او جواز السفر لمن له حق الإدارة والتوقيع والأصل للاطلاع و في حالة عدم احضار أصل الرقم القومي يستوفي الوكيل أو المفوض "نموذج أقرار الرقم القومي"
3. في حالة وجود أجنب بالسجل التجاري يقدم:-
 - صورة الإقامة متضمنة تصريح العمل و الاصل للاطلاع .
 - صورة جواز السفر ساري والاصل للاطلاع
4. إذا كان مقدم الطلب وكيل أو مفوض يقدم:-
 - صورة بطاقة الرقم القومي أو جواز السفر للوكيل أو المفوض والأصل للاطلاع
 - صورة توكيل موثق من الشهر العقاري و الأصل للاطلاع (يقبل حتى وكيل ثانى فقط)
 - أو أصل نموذج التفويض موقعاً عليه أمام الموظف المختص ممن له حق الإدارة والتوقيع و مصدق عليه بصحة التوقيع من بنك معتمد (صلاحيته 3 شهور)
 - إقرار سريان التوكيل موقعاً عليه من الوكيل (إذا كان مقدم الطلب وكيلاً عن المنشأة)
5. مستخرج مستخرج رسمي حديث وساري من السجل التجاري الرئيسي والفرعي (إذا كان عنوان النشاط بالسجل الفرعي) على أن يكون كلاً منهم :-
 - ساري لمدة لا تقل عن 90 يومًا وحديث لم يمر على إصداره أكثر من 90 يومًا
 - متضمنًا نشاط الإنتاج الزراعي (تقاوى - بذور - و غيرها) - بيانات المشروع - عنوان النشاط - بيانات من له حق الإدارة والتوقيع .
 - موضحًا أيضا الرقم القومي للمنشأة و الرقم الموحد و عنوان النشاط بالتفصيل .
6. صورة البطاقة الضريبية مطابقة لبيانات السجل التجاري والأصل للاطلاع
7. وثيقة البيانات الأساسية للممول من مصلحة الضرائب(في حالة اختلاف النشاط بالبطاقة الضريبية عن النشاط بالسجل التجاري أو لتوضيح أحد البيانات)
8. أصل خطاب بالموافقة الصريحة على استخراج أو تجديد سجل مستلزمات الإنتاج من لجنة التقاوى والحاصلات الزراعية بوزارة الزراعة موضحاً به :-
 - البداية و النهاية - نوع البذور / التقاوى وما تم الموافقة على استيراده لأجلها خلال تلك الفترة- الأصناف و الكميات -رقم رخصة التشغيل- مكان تنفيذ المشروع .
9. صورة من الحيازة الزراعية وكارت الفلاح (إن وجد) من المديرية الزراعية التابع لها النشاط مع الاطلاع على الأصل على أن تتضمن المساحة مقسمة على حسب الزراعات و إثبات الملكية - حجم الإنتاج الزراعى - اسم المالك .

10. شهادة الخدمات الزراعية التابع لها المشروع مرفقاً بها المعاينة والحصر (بيانات النشاط حسب طبيعته) أن تتضمن المكان /الموقع / المساحة الفعلية المزروعة طبقاً للحيازة - نطاق الأراضى و مكانها معتمد من المديرية التابع لها - و الكمية و النوع اسم المالك و المستأجر إن وجد (الأصل للاطلاع) .

11. إذا كان مقدم طلب القيد هو المستأجر يقدم :-

صورة عقد الإيجار الموثق مطابق بياناته مع الشهادة الزراعية و الحيازة الزراعية مع الاطلاع على الأصل أو أن يكون مثبتاً أن طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط بوثيقة البيانات أو الإقرار الضريبي مع اسم المالك .

12. استيفاء "تعهد الأنشطة التي ليس لديها سجل صناعي" موقفاً ممن له حق الإدارة والتوقيع أمام الموظف المختص أو موقفاً عليه من الوكيل أو المفوض .

13. في حالة عدم إحضار أصل أحد المستندات يستوفي "تعهد إحضار مستندات قبل استلام البطاقة "

14. إذا كان مطلوب إضافة أو تصحيح أحد البيانات في المستندات المقدمة يستوفي ما يلي:-

- تعهد إحضار المستندات بعد استلام البطاقة .
- طلب استخراج بطاقة مؤقتة .

ج-ملاحظات على القيد والتحديد والتعديل لنشاط الزراعي الخاص باستيراد التقاوى والبذور :-

1. المستند الدال على مزاولة النشاط هو تراخيص التشغيل أو شهادة خدمات زراعية أو الحيازة الزراعية .
المستند الدال على النشاط هو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج (الكميات و مدة سريان النشاط مع بيانات رخصة التشغيل أو شهادة الخدمات الزراعية أو الحيازة الزراعية لاستيفاء تلك البيانات منها .
2. عنوان النشاط في بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج هو العنوان المدون في خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج و رخصة التشغيل أو شهادة الخدمات الزراعية أو الحيازة الزراعية والمدون بالسجل التجاري .
3. إذا كان طالب القيد مؤجراً لمكان النشاط فيجب ذكر اسمه مع اسم مالك المكان فى السجل التجاري والإقرار الضريبي و الشهادة الزراعية و الحيازة الزراعية أو خطاب الموافقة من لجنة التقاوى والحاصلات الزراعية بوزارة الزراعة .
4. أن يكون بيانات المشروع والنشاط متطابق في كل من خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج ورخصة التشغيل والسجل التجاري والبطاقة الضريبية .
5. إذا كان السجل التجاري ساري وحديث ولكن يوجد لفظ (غير محدث) على السجل يتم إصدار بطاقة مؤقتة لها (بعد أقصى عام) أو لحين موافاة الهيئة بالتحديث في السجل التجاري أيهما أقرب .
6. في حالة وجود إختلاف بين بيانات المشروع أو العنوان بالمستندات الخاصة بالمنشأة ويوجد رسالة للمنشأة في الموائى يتم إصدار بطاقة مؤقتة مع تقديم المستندات الدالة على وجود الرسالة في الميناء .
7. صلاحية مدة القيد في سجل مستلزمات الإنتاج(خمس سنوات) أو بانتهاء مدة سريان القيد في رخصة التشغيل أو شهادة الخدمات الزراعية أو الحيازة الزراعية أو خطاب الموافقة الصريحة على استخراج وتجديد بطاقة مستلزمات الإنتاج أو السجل التجاري المدون بها عنوان النشاط أيهما أقرب تبدأ من تاريخ القيد .
8. شطب رخصة التشغيل أو إلغاء شهادة الخدمات الزراعية أو انتهاء الحيازة الزراعية يتبعه شطب بطاقة سجل مستلزمات الإنتاج .